



اضطراب قاعدة قبول زيادة الثقة مطلقاً لمخالفتها عمل النقد الأوائل (دراسة تطبيقية في علل ابن أبي حاتم)

م.م. علاء محمد عبد الكربولي
كلية الآداب، الجامعة العراقية، العراق
البريد الإلكتروني: dralaa.muhammed@gmail.com

المخلص

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى من تبعه إلى يوم الدين، وبعد: فإن هذا البحث يتكلم عن النقد الحديثي عند الائمة الكبار النقاد الأوائل، ومقارنته بعمل علماء الحديث الفقهاء وأهل الأصول، من خلال المقارنة بين طريقة الإمامين أبو حاتم وأبو زرعة في كتاب العلل وبين علماء الحديث الفقهاء وأهل الأصول على قاعدة (قبول زيادة الثقة مطلقاً)، وقد كانت خطة البحث منقسمة على مبحثين، الأول: كان في بيان مفهوم زيادة الثقة وحكمها عند الائمة. والثاني: كان نماذج لعمل الإمامين أبي حاتم وأبي زرعة. ومن أبرز النتائج هي، أولاً: أن عمل الائمة النقاد الأوائل لا يمكن أن يخضع لقاعدة ثابتة، فنراهم يقبلون الزيادة، ويردونها، ويسكتون أحياناً، وهذا يخالف قاعدة قبولها مطلقاً. ثانياً: إن النقد عند الائمة النقاد خاضع لقرائن ومعطيات، وهي مبنية على الدراية الكاملة بأحوال الراوي والرواية.

الكلمات المفتاحية: قاعدة القبول، زيادة الثقة، الفقهاء.



The Rule of Accepting Increased Confidence at all for Violating the Work of Early Critics is Disturbed

(An applied study in the ills of Ibn Abi Hatem)

Asst. Lect. Alaa Muhammed Abed Alkarbooli
College of Arts, Al-Iraqia University. Iraq
Email:: dralaa.muhammed@gmail.com

ABSTRACT

Praise be to God, and prayers and peace be upon his Prophet and his chosen one, and on those who followed him until the Day of Judgment, and after: This research talks about modern criticism when the great imams early critics, and comparing their work to the work of hadith scholars jurists and the people of assets, by comparing the method of the two imams Abu Hatim and Abu Zarah in the book of ills and between the scholars of hadith jurists and the people of assets on the basis of (accepting increased confidence at all). The research plan was divided into two sections, the first: it was in the statement of the concept of increasing confidence and its rule when the imams. The second was examples of the work of the two Imams Abu Hatim and Abu Zarah. One of the most prominent results is, first, that the work of the early critical imams cannot be subject to a fixed rule, so we see them accepting the increase, returning it, and sometimes silent, and this violates the rule of accepting it at all. Second: The criticism of the critical imams is subject to evidence and data, which is based on full knowledge of the conditions of the narrator and the novel.

Keywords: rule of acceptance, increasing confidence, jurists.



المقدمة

الحمد لله الذي أكرم هذه الأمة بالقرآن، وأنقذها بالنبي العدنان صلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آل بيته خير بيوت العرب والعجم، وعلى أصحابه حملة الدين، وهداة المهتدين، رضوان ربي عليهم أجمعين، وعلى من تبعهم وأتقوا أثرهم إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد: فإن الله جلّ شأنه أكل حمل السنة المطهرة لأناس يحار العقل في وصفهم، ويقف القلم عاجزاً أمام فضلهم، فأعزهم الله تبارك وتعالى ورفع شأنهم، وبث مديحهم في حياتهم وبعد مماتهم، لما علم سبحانه وتعالى من صدق نياتهم وصفاء سريرتهم.

فإن الناظر في عمل كبار الأئمة المتقدمين كأمثال شعبة والثوري وابن مهدي وابن معين وابن حنبل وابن المدني وأبي حاتم وأبي زرعة والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي... يجد أن نقدهم الحديثي غير خاضع لقاعدة وقانون ثابت لا يقبل التغير أو تعديل، وهذا ظاهر لكل من أنعم النظر وأعمل الفكر في أحكامهم على الرواة والمرويات، وهذا متأثر من سابقتين لم يعطاها أحد بعدهم إلا من رحم الله، الأولى: هي منة من الله عليهم بقوة النظر وسعة الفهم والإلهام. والثانية: هي طول المكابدة والمصابرة في الطلب والتحصيل، ووصل الليل بالنهار سماعاً ومذاكرةً ومناظرةً مع التقوى وكثرة العبادة لله تبارك وتعالى وهي والله سبيل الفهم الرشاد.

ولذا سألنا في هذا البحث عرض عمل ناقدين وجلبين من الأئمة وهما أبو حاتم وأبو زرعة من خلال ما سألهم عنه عبد الرحمن ابن أبي حاتم في كتابه المعروف بالعلل، ومقارنتها بقاعدة (قبول زيادة الثقة مطلقاً) التي توسع فيها علماء الحديث المتأخرين وأهل الأصول، فحاولت جمع المواضع التي قبلوا فيها الزيادة، والتي ردوا فيها الزيادة، والتي توقفوا فيها ولم يطلقوا القول بالقبول أو الرد، ومحاولة بيان تلك الأقوال وفق أصول البحث العلمي، والله تعالى أرتجي سداد العمل، وتمام الأمر، فهو الموعين والمستعان جلّ شأنه.

أهداف البحث:

تتجلى أهداف البحث من خلال النقاط الآتية:

1. بيان أن عمل الأئمة النقاد الأوائل لا يخضع لقانون ثابت لا يقبل التغير، وإنما يرجع إلى الفهم والنظر وأعمال القرائن والمرجحات.
2. إبراز فضل الأئمة النقاد الأوائل على من جاء بعدهم، وبيان مدى أهمية أحكامهم على الراوي والرواية.
3. بيان أن عمل علماء الحديث المتأخرين على فضلهم وعلمهم متأثر بعمل الفقهاء.
4. بيان أن القواعد التي وضعها الأئمة المتأخرين مستنبطة من بعض أحكام الأئمة النقاد.

الدراسات السابقة:

أما الدراسات التي تكلمت عن علل ابن أبي حاتم فهي كثيرة جداً، تكلمت حول منهجه وطريقته في الكلام عن الرواة والمرويات. أما الكلام عن دراسة مقارنة بقاعدة قبول زيادة الثقة بعمل النقاد من خلال كتابه فإنني لم أقف على دراسة في ذلك.

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث من خلال ما ذكر في أهداف البحث، وإجمال ذلك في النقاط الآتية:

1. بيان طريقة النقاد الأوائل في النقد الحديثي من خلال أحكامهم على الرواة والمرويات.
2. بيان مدى تطابق عمل النقاد الأوائل مع عمل المحدثين المتأخرين من خلال أحكامهم.
3. بيان مدى تأثير المحدثين المتأخرين بقواعد الفقهاء وطريقته في الحكم على الرواة والمرويات، من خلال قبولهم زيادات الثقات كونها غالباً ما تحتوي على مزيد علم.
4. بيان أهمية الرجوع إلى أحكام الأئمة النقاد الأوائل كونهم أقرب عهداً بالروايات، وأكثر اطلاعاً على المرويات مع ما منحهم الله تعالى من نفاذ البصر والبصيرة في الرواة والمرويات.

خطة البحث:

وقد جاءت خطة البحث على النسق الآتي: مقدمة ومبحثين.

المقدمة: ذكرت فيها فضل حملة هذا الدين واصطفاء الله تعالى لهم، وخصصت بالذكر الإمامين أبي حاتم وأبي زرعة، والدراسات السابقة حول هذا الإمام، وأهمية هذا الموضوع وأهدافه، والخطة المتبعة في هذه الدراسة.



المبحث الأول: بيان مفهوم زيادة الثقة وحكمها عند العلماء، وفيه مطلبان:
المطلب الأول: مفهوم زيادة الثقة لغة واصطلاحاً.
المطلب الثاني: حكم زيادة الثقة عند الأئمة.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية من كتاب العلل لابن أبي حاتم، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: نماذج في قبول زيادة الثقة.
المطلب الثاني: نماذج رد زيادة الثقة.
المطلب الثالث: نماذج التوقف في قبول أو رد زيادة الثقة.
وصلى الله وسلم على قُرّة العين نبينا محمد، وعلى آله وأزواجه الدّرّ المصون، وعلى أصحابه ومن تبعهم
واقفقى أثرهم إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

المبحث الأول بيان مفهوم زيادة الثقة وحكمها عند العلماء

إن الكلام عن مفهوم زيادة الثقة وحكمها عند الأئمة يعد من القضايا الشائكة جداً، لكونها أصبحت معياراً وميزاناً وعلامة فارقة للدلالة على اختلاف منهج النقاد المحدثين الأوائل عن منهج الفقهاء المحدثين المتأخرين، وسيظهر هذا الاختلاف في المنهج من خلال ما سيعرض من مادة علمية ضمن هذا البحث.

المطلب الأول

مفهوم زيادة الثقة لغة واصطلاحاً

إن مفهوم زيادة الثقة ليس له عند العلماء تعريفاً خاصاً، وذلك لكونه استعمل مؤخراً عند الفقهاء المتأخرين من المحدثين بخلاف المتقدمين، ولذا علينا عند تعريفه تجزئته، والتعريف بكل جزء على حدا:

الزيادة في اللغة: هي النمو والزكاة وهي خلاف النقصان⁽¹⁾.

الثقة في اللغة: مَصْدَرُ قَوْلِكَ: وَثِقَ بِهِ يَثِقُ، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا، وَثَاقَةً وَثَقَةً اُثْمَنَهُ، وَأَنَا وَاثِقٌ بِهِ وَهُوَ مَوْثُوقٌ بِهِ⁽²⁾.

أما زيادة الثقة في اصطلاح علماء الحديث: هو انفراد الثقة بزيادة لفظ في الحديث أو معنى⁽³⁾.

والذي يظهر أن هناك ترابط وثيق بين معنى زيادة الثقة في اللغة وبين استعمالها عند علماء الحديث، فهم حين يطلقون هذا المصطلح يقصدون به ما زاده الراوي الموثوق ديناً وخلقا وحديثاً وضبطاً في الرواية على غيره من الثقات، وهذه الزيادة قد تكون في ألفاظ الحديث أو في معناه من خلال ما فهمه هو من الرواية، وبهذا يخرج كل من زاد في الرواية شيء وهو لم يبلغ مرتبة الثقة، سواء كان مخروم العدالة أو الضبط، فمثل رواية هؤلاء لا يعبى بها، ولا يلفت إلى العانية بها، لكونها قد صدرت ممن لا يصح تفرده عند الأئمة، وقد أطلقوا وصف الشذوذ على رواية هؤلاء.

المطلب الثاني

حكم زيادة الثقة عند الأئمة

إن الناظر في عمل النقاد المحدثين الأوائل يجد أن لهم ميزاناً دقيقاً في قبول تلك الزيادات، فتارة يقبلونها وتارة يردونها، فحين يقبلونها يخضعوها لضوابط شديدة وقرائن يصعب توفرها، وهذا الأمر مشاهد كثيراً في كتبهم ومصنفاتهم، فقد نصوا على أن الزيادة من لا من كل ثقة، بل يجب أن يكون حافظاً ومكثراً قلماً وقع الوهم في روايته فقال الإمام مسلم: (وَالزِّيَادَةُ فِي الْإِخْبَارِ لَا يَلْزَمُ إِلَّا عَنِ الْحَفَاطِ الَّذِينَ لَمْ يَعْثُرْ عَلَيْهِمُ الْوَهْمُ فِي حِفْظِهِمْ)⁽⁴⁾.

(1) لسان العرب، لابن منظور، ج3، ص198.

(2) المصدر نفسه، ج10، ص371.

(3) رسوم التحديث، لابي إسحاق الجعبري، ص82.

(4) التمييز، للإمام مسلم، ص189.



ونقل البيهقي عن الإمام ابن خزيمة نصا يحسم الخلاف في أمر الزيادة عند الائمة النقاد الأوائل قال: (لَسْنَا نَدْفَعُ أَنْ تَكُونَ الزِّيَادَةُ فِي الْأَخْبَارِ مَقْبُولَةً مِنَ الْحُقَاطِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا نَقُولُ: إِذَا تَكَافَأَتِ الرَّوَاةُ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ فَزَادَ حَافِظٌ مُتَّقِنٌ عَالِمٌ بِالْأَخْبَارِ كَلِمَةً قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، لَا أَنَّ الْأَخْبَارَ إِذَا تَوَاتَرَتْ بِنَقْلِ أَهْلِ الْعَدَالَةِ وَالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ بَخَرَفَ زَادَ رَاوٍ لَيْسَ مِثْلُهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ زِيَادَةً أَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةُ تَكُونُ مَقْبُولَةً)⁽⁵⁾، فكلام الإمام ابن خزيمة هنا يكشف لنا جليا موقف الائمة النقاد من زيادة الثقة في الروايات، فليس كل زيادة تقبل، وكذلك ليس كل زيادة ترد، وإنما هناك ضوابط ومعطيات متى توافرت قبلت تلك الزيادة، بل إن من لم يأت بالزيادة عندهم أصبغت وأتقن حديثا، وحديث من زاد دون حديثه، قال البيهقي: (فَإِنَّ الَّذِي لَمْ يَأْتِ بِهِذِهِ الزِّيَادَةُ أَحْفَظُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنَ الَّذِي أَتَى بِهَا، وَالَّذِينَ رَوَوْهُ دُونَهَا أَكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الَّذِينَ أَتَوْا بِهَا مَعَ زِيَادَةِ الْحِفْظِ)⁽⁶⁾، وعلى هذا يتضح المنهج النقدي عند الائمة المتقدمين الأوائل.

أما منهج الفقهاء المتأخرين من المحدثين فإنهم توسعوا في قبول زيادات الثقات لاسيما إن كانت تتضمن حكما شرعيا، وقد صرح كثير منهم بهذا فقال الخطيب البغدادي: (مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّ الزِّيَادَةَ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ إِذَا انْفَرَدَ بِهَا، سِوَاءَ أَكَانَتْ مِنْ شَخْصٍ وَاحِدٍ بَأَن رَوَاهُ مَرَّةً نَاقِضًا وَمَرَّةً بِالزِّيَادَةِ، أَمْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ مِنْ رَوَاهُ نَاقِضًا، خِلَافًا لِمَنْ رَدَّ ذَلِكَ مُطْلَقًا مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَلَمَنْ رَدَّهَا مِنْهُ وَقَبِلَهَا مِنْ غَيْرِهِ)⁽⁷⁾، فهذا دليل صريح وعلامة فارقة على اختلاف المنهجين، وطريقة التعامل مع الزيادات من الثقات، بل إن الخطيب ذكر أوسع من ذلك وهو عمل أهل الأصول فقال: (قَالَ أَهْلُ الْأَصُولِ: إِنَّ اتِّحَادَ الْمَجْلِسِ وَلَمْ تَحْتَمِلْ غَفْلَتَهُمْ عَنْ تِلْكَ الزِّيَادَةِ غَالِبًا رَدَّتْ، وَإِنْ اخْتَمَلَ قَبْلَتْ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَإِنْ جَهِلَ تَعَدُّدُ الْمَجْلِسِ فَأُولَى بِالْقَبُولِ مِنْ صُورَةِ اتِّحَادِهِ وَإِنْ تَعَدَّدَ يَقِينَا قَبْلَتْ بِاتِّفَاقٍ، وَإِذَا أَسْنَدَهُ وَأَرْسَلُوهُ أَوْ وَصَلَهُ وَقَطَعُوهُ أَوْ رَفَعُوهُ وَوَقَفُوهُ فَهُوَ كَالزِّيَادَةِ)⁽⁸⁾!! وهذا الذي قال الخطيب ونقله لا يجري على ميزان أهل الحديث، ولا يقبل عندهم البتة، بل هو من صنيع الفقهاء وطريقته في تخريج الأحكام الشرعية، قال الحافظ ابن حجر: (وَالْمَنْقُولُ عَنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِينَ: كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى الْقَطَّانِ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ، وَابْنُ خَارِيٍّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيَّ وَالدَّارِقُطَنِيَّ، وَغَيْرِهِمْ، اعْتِبَارُ التَّرْجِيحِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالزِّيَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُعْرِفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِطْلَاقَ قَبُولِ الزِّيَادَةِ. وَأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ إِطْلَاقُ كَثِيرٍ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ الْقَوْلَ بِقَبُولِ زِيَادَةِ الثَّقَةِ، مَعَ أَنَّ نَصَّ الشَّافِعِيِّ يَدُلُّ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ قَالَ: وَيَكُونُ إِذَا شَرَكَ أَحَدًا مِنَ الْحُقَاطِ لَمْ يَخْلَفْهُ، فَإِنْ خَالَفَهُ فَوُجِدَ حَدِيثُهُ أَنْقَصَ كَانَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَخْرَجِ حَدِيثِهِ. وَمَتَى خَالَفَ مَا وَصَفْتُ أَضَرَّ ذَلِكَ بِحَدِيثِهِ أَنْتَهَى كَلَامِهِ. وَمَقْتَضَاهُ أَنَّهُ إِذَا خَالَفَ فَوُجِدَ حَدِيثُهُ أَزِيدَ أَضَرَّ ذَلِكَ بِحَدِيثِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ زِيَادَةَ الْعَدْلِ عِنْدَهُ لَا يَلْزَمُ قَبُولُهَا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا تُقْبَلُ مِنَ الْحُقَاطِ، فَإِنَّهُ اعْتَبَرَ أَنَّ يَكُونُ حَدِيثُ هَذَا الْمَخَالَفِ أَنْقَصَ مِنْ حَدِيثِ مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْحُقَاطِ، وَجَعَلَ نَقْصَانَهُ هَذَا الرَّوَايَةِ مِنَ الْحَدِيثِ دَلِيلًا عَلَى صِحَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَحْزِيهِ، وَجَعَلَ مَا عَدَا ذَلِكَ مُضَرًّا بِحَدِيثِهِ؛ فَخَلَّتْ فِيهِ الزِّيَادَةُ؛ فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَقْبُولَةً مُطْلَقًا لَمْ تَكُنْ مُضِرَّةً بِحَدِيثِ صَاحِبِهَا)⁽⁹⁾، وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر العسقلاني نص صريح على اختلاف المنهجين، وتباين الطريقتين في النقد الحديثي وقبول الروايات، وقد حاول بعض علماء الحديث تضيق الفجوة والتقريب بين المنهجين في قبول زيادة الثقة من خلال جعل ضوابط في قبول الزيادات كالحافظ ابن الصلاح فقال: (وَقَدْ رَأَيْتُ تَقْسِيمَ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ الثَّقَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: أَحَدُهَا: أَنْ يَقَعَ مَخَالَفًا مَنَافِيًا لِمَا رَوَاهُ سَائِرُ الثَّقَاتِ، فَهَذَا حُكْمُ الرَّدِّ كَمَا سَبَقَ فِي نَوْعِ الشَّاذِّ. وَالثَّانِي: أَنْ لَا تَكُونَ فِيهِ مَنَافَاةٌ وَمَخَالَفَةٌ أَصْلًا لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، كَالْحَدِيثِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِرَوَايَةِ جَمَلَتِهِ ثَقَّةٌ وَلَا تَعْرُضُ فِيهِ لِمَا رَوَاهُ الْغَيْرُ بِمَخَالَفَةِ أَصْلًا، فَهَذَا مَقْبُولٌ، وَقَدْ ادَّعَى الْخَطِيبُ فِيهِ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ، وَسَبَقَ مِثَالُهُ فِي نَوْعِ الشَّاذِّ. وَالثَّلَاثُ: مَا يَقَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ مِثْلُ زِيَادَةِ لَفْظَةٍ فِي حَدِيثٍ لَمْ يَذْكُرْهَا سَائِرُ مَنْ رَوَى ذَلِكَ الْحَدِيثَ)⁽¹⁰⁾، وفي الحقيقة الحافظ ابن الصلاح لم يبتعد كثيرا عن منهج علماء الحديث المتأخرين، وإنما فقط اشترط عدم المخالفة في الزيادة، وهذا ليس معيارا للقبول عند الائمة النقاد الأوائل، فإنهم أحيانا لا يخالف في روايته غيره، بل يوافقه ولكن يزيد عليه، وتجدهم لا يقبلون منه، وما يعنيه الإمام أحمد بن حنبل حين سأل عن الحجاج بن أرطاة فقال: (كَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ مِنَ الْحُقَاطِ. قِيلَ لَهُ: فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ النَّاسِ لَيْسَ

(5) القراءة خلف الإمام، للحافظ البيهقي، ص 138.

(6) المصدر نفسه، ص 138.

(7) المنهل الروي، لابن جماعة، ص 58.

(8) المصدر نفسه، ص 59.

(9) نزهة النظر، للحافظ ابن حجر، ص 94.

(10) مقدمة ابن الصلاح، لابن الصلاح، ص 86.



بذلك، قال: لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ما يكاد له حديث إلا فيه زيادة⁽¹¹⁾، فبين أن سبب نزول رتبته عن الثقات هو كثرة الزيادات منه!!، وبناء على ما سبق فإن من قال: (تقبل زيادة الثقة مطلقاً) لا يقبل منه ما قال لمعارضته عمل النقاد وكبار المحدثين كما سبق بيانه، قال الحافظ ابن حجر: (والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائماً، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين، فلم يصب)⁽¹²⁾، ومن هنا جاءت فكرة البحث.

المبحث الثاني

نماذج تطبيقية من كتاب العلل لابن أبي حاتم

إن الناظر في عمل الأئمة النقاد الأوائل يجد أن لهم ضوابط دقيقة وقرائن علمية يعتمدونها في الحكم على الرواية والراوي، ثم إن الأمر عندهم لا ينصب إلى العمل بالحديث أو رده فقط، بل الأمر أدق من ذلك وأعظم، ولهذا نجدهم يعلون الحديث ويتبعون ذلك الإعلال بقولهم: والعمل على هذا الحديث. وهذا ينبئ عن أمر مهم جداً، وهو أن إعلال الرواية لا يعني عدم العمل بها، وهذا الأمر يعرفه من طالع كلام الأئمة الأوائل وتفحص طريقته. ولا بد من الإشارة إلى أمر مهم هو في الحقيقة الفارق والفصيل بين طريقة الأئمة المحدثين النقاد وبين الأئمة المحدثين الفقهاء، وهو أن المحدثين غاية عملهم هو سلامة الحديث أو عدمه، وإن شاءنا القول صحة الحديث أو ضعفه، وهي تختلف تماماً عن طريقة المحدثين الفقهاء الذين تسنموا راية أهل الحديث بعدهم بدأ بالإمام الطبراني في معاجمه ومن جاء بعده، فقد كانت الغاية الأسمى هي تصحيح العمل بالحديث وقبوله بتعدد طرقه ووجوهه، وهذا الأمر يلزم منه أيضاً صحة الحديث بكل وجوه، وهذا الأمر لا يقبله كبار الأئمة النقاد الأوائل.

وبناء على ما سبق يمكننا إثبات الكلام أنفاً من خلال عمل اثنين من الأئمة النقاد، وهما الإمام أبو حاتم الرازي وقرينه أبو زرعة الرازي من خلال كتاب الجرح والتعديل لأبن أبي حاتم، فبالنظر إلى عملهما نجد تارة يقبلان الزيادة من الرواة ويرجحا الرواية لكون ذلك الراوي قد زاد فيها على بقية الرواة، وتارة يردان تلك الزيادة ويعلا الحديث لأجلها، وتارة يتوقفان أو أحدهما يتوقف فلا يقولان بالقبول أو الرد، وهذا الأمر يفتح الباب إلى النظر والبحث والاجتهاد لمن بعدهما من أجل الوصول إلى حكم لتلك الرواية والزيادة التي وردت فيها، كل ذلك يحيلنا إلى أمر مهم وهو أن الزيادة من الثقة لا يمكن أن يوضع لها قانون ثابت أو حكم قطعي في القبول أو الرد. ولهذا سأحاول التعليق على تلك المواضيع المختلفة التي جمعتها من خلال كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم بشكل مختصر جداً حتى لا يتشتت الفكر وتذهب الغاية التي من أجلها وضع هذا البحث.

المطلب الأول

نماذج في قبول زيادة الثقة

لقد كان عمل الإمامين أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين في أحد عشر موضعاً جمعتها من كتاب ابن أبي حاتم هو ترجيح الرواية التي زاد أصحابها في فيها، وهذا يوافق تماماً طريقة المتأخرين من المحدثين بقبول زيادة الثقة في الحديث مطلقاً، كونه زاد في معنى الحديث وحكمه، ولكن قبول الإمامين لتلك الزيادة جاء منضبطاً جداً، وهذا ما ستظهره الأمثلة التي بلغ عددها اثنا عشر موضعاً، وسأذكر بعض منها وأشير إلى بقية المواضع في الهامش لكيلا تطول المادة العلمية:

أولاً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، وَالْأَنْصَارِيُّ، وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ رَوَوْهُ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **أَنَّهُ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.**

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: يَحْيَى قَدْ زَادَ رَجُلًا، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ عَنْ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا، وَلَا: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، وَهَذَا أَشْبَهُ؛ قَدْ زَادَ رَجُلًا⁽¹³⁾.**

قلت: نرى الإمام أبو حاتم يرجح رواية الواحد (يحيى بن أيوب) على رواية الجماعة بشكل واضح، والسبب الترجيح هو أن الواحد قد زاد رجلاً وهو (ثابت) في الإسناد، وقد خالف الجماعة فيما نقل، وهذا قبول لزيادة الثقة من الرواة، وذلك لأن روايته احتف بها قرائن ومعطيات رجحت كفتها ومن أبرزها أن عامة ما يرويه حميد عن

(11) الجامع لعلوم الإمام أحمد، لإبراهيم النحاس، ج15، ص417.

(12) النكت، للحافظ ابن حجر، ج2، ص613.

(13) العلل، لابن أبي حاتم، (229/2).



سيدنا أنس بن مالك t قد سمعه من ثابت كما قال حماد⁽¹⁴⁾، وقد ذكر بعض الأئمة أن حميد لم يسمع من أنس إلا أربعة أحاديث فقط وهذا ليس منها، وقد رجح الإمام الترمذي طريق الزيادة أيضا فقال بعد ذكره لرواية يحيى هذه: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَنْ ثَابِتٍ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ: عَنْ ثَابِتٍ، فَهُوَ أَصَحُّ⁽¹⁵⁾.
ثانياً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه جعفر، عن ثابت، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أم سلمة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا... الحديث؟

فقال أبي وأبو زرعة: رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا أَصَحُّ الْحَدِيثَيْنِ؛ زَادَ فِيهِ رَجُلًا. قَالَ أَبِي: أَضْبَطَ النَّاسُ لِحَدِيثِ ثَابِتٍ وَعَلِيَّ بْنِ زَيْدٍ: حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ؛ بَيْنَ خَطَأِ النَّاسِ⁽¹⁶⁾.

قلت: رجح الإمامين أبو حاتم وأبو زرعة رواية (حماد بن سلمة عن ثابت) على رواية (جعفر عن ثابت)، والسبب أن حماد زاد في الإسناد رجلاً على رواية جعفر، على الرغم من أن كلاهما ثقة، ولكن السبب هنا هو (الاختصاص) فإن حماد مختص بالرواية عن ثابت، ومكثر الرواية عنه، حتى صار اختصاصه كالضابط على معرفة خطأ غيره، ولكن هذا الضابط قد يخالفه الأئمة لأنه ليس بقاعدة لا تقبل المخالفة، وعلى العموم هذا الموضوع واضح في ترجيح رواية الثقة وقبولها.

ثالثاً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رواه ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، عن خالد ابن معدان، عن جبير بن نفير، عن المقدم بن معدي كرب، عن النبي ﷺ قَالَ: كَيْلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ؟
قال أبي: رَوَاهُ بَقِيَّةٌ، عَنْ بَجِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ الْمَقْدَامِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَلَا يُدْخِلُ بَيْنَهُمَا جُبَيْرَ ابْنَ نَفِيرٍ.

قلت: لأبي: أيهما الصحيح؟ قال: حديث ثور بن يزيد؛ حيث زاد رجلاً⁽¹⁷⁾.
قلت: إن قصر الإسناد مما يجعل الرواة أشد حرصاً عليه وذلك لعلوه وقربه من النبي ﷺ، ولسهولة حفظه وضبطه، لكن حين نردهم يرجحون الأسناد لطوله ولزيادة رجاله فهذا أمر يدل على شدة ضبطهم له ومعرفتهم به، ولهذا نجد أن الإمام أبو حاتم هنا يرجح طريق (ثور بن يزيد) الطويل على طريق (جبير بن سعد)، الأقصر، والسبب أن ثور زاد في الإسناد رجلاً على رواية جبير، على الرغم من أن كلاهما ثقة.

رابعاً: قال ابن أبي حاتم وسئل أبي عن حديث رواه أحمد بن حنبل عن النبي ﷺ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلُدُوهُ... الحديث.

ورَوَاهُ دَاوُدُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟
قال أبي: حديث إبراهيم بن طهمان أصح؛ لأنه زاد فيه رجلاً⁽¹⁸⁾.

قلت: نرى الإمام أبا حاتم كيف رجح رواية إبراهيم بن طهمان على رواية داود الأودي، وسبب ذلك أن إبراهيم زاد رجلاً في الإسناد، وعند الرجوع إلى أقوال الأئمة نجدهم يوثقون (إبراهيم بن طهمان) و(داود الأودي)، وعند المقارنة وجمع الأقوال نجد أن إبراهيم بن طهمان يتهم بالأرجاء ومع هذا يرجح الإمام أبو حاتم روايته لكونه زاد فيها رجلاً!!

وإلى هذا القدر أكتفي بإيراد الأمثلة على قبول زيادة الثقة وترجيح الإسناد لكون راويه زاد فيه رجلاً على غيره، وهذا يوافق على حد كبير عمل علماء الحديث المتأخرين في توسعهم في قبول زيادات الرواة في الأحاديث، أما ما بقي من أمثلة تؤيد هذا المطلب فسأشير إليها في الهامش وقد بلغ عددها ثمانية مواضع⁽¹⁹⁾، لمن أراد الرجوع إليها.

(14) تاريخ دمشق، لابن عساكر، (259/15).

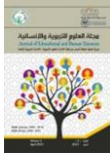
(15) العلل، لابن أبي حاتم، (229/2).

(16) المصدر نفسه، (11/4).

(17) المصدر نفسه، (608/3).

(18) العلل، لابن أبي حاتم، (169/4).

(19) المصدر نفسه، (169/4) و(509/5) و(444/6) و(482/6) و(181/2) و(181/2) و(346/3) و(373/3).



المطلب الثاني نماذج رد زيادة الثقة

إن الكلام هنا عن زيادة الثقة في الرواية يختلف تماماً عما سبقه، وذلك أن عمل الإمامين أبي حاتم وأبي زرعة سيختلف بالكلية عما مر في المطلب السابق، فحين كانت الزيادة دليل صحة هنا ستكون دليل على الضعف، وحين كانت سبباً لقبول الحديث ستكون هنا سبباً لرده، وهذا الفارق بينهم وبين من جاء بعدهم، فالإمر لا يسري على نسق واحد، ولا ينضبط بقاعدة بكلية لا تقبل المخالفة، ولهذا كان عسيرا على غيرهم إلا من رحم الله تعالى، وهو ما يظهر بشكل جلي في هاذين المثالين:

أولاً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رواه غندر - محمد بن جعفر - عن شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن رزين، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ في الذي تكون له المرأة، فيطلقها، ثم يتزوجها رجلاً، فطلقها قبل أن يدخل بها، فترجع إلى زوجها الأول؟ قال: لا! حتى تدوق العسيلة؟

قال أبي: قد زاد عندي في هذا الإسناد رجلاً لم يذكرهم الثوري، وليست هذه الزيادة محفوظة. قال أبو محمد: وحدثننا أحمد بن سنان؛ قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن علقمة، عن رزين الأحمري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وسمعت أبا زرعة وسئل عن هذين الحديثين؟ فقال: الثوري أحفظ⁽²⁰⁾.

قلت: إن هذا النقد الحديثي والنفس النقدي من الإمام أبي حاتم الرازي يبين لنا اضطراب قاعدة قبول كل ما زاده الثقة في الأحاديث، فقد ظهر لنا كيف يعال الإسناد الأول لكون راويه زاد فيه رجلاً لم يذكرهم الثوري في روايته لهذا الحديث!! ولم يقبل كلا الإسنادين على اعتبار زيادة الثقة كما يفعله الفقهاء المحدثين المتأخرين وأهل الأصول، فالإمام سفيان الثوري مدار وبه يعرف خطأ الرواة وصوابهم في الأعم الأغلب، وعلى هذا اعتبر الإمام أبو حاتم رواية غيره غلطاً، لأن الإمام سفيان الثوري قد أنقص في إسناده رجلين، وهذا مما لا يعقل أن يغفل عن ذكرهم إمام كبير كسفيان الثوري، بل غيره أولى بالغفلة، وقد وافقه الثقات في روايته، وبهذا بان خطأ غيره. وما يهمننا هنا هو كيف جعل الإمام أبو حاتم الزيادة من الثقة دليلاً على الغفلة وضعف الإسناد، ورجح الإسناد الأقل، ولم يقبل كلا الإسناد على اعتبار زيادة الثقة مقبولة مطلقاً، وبهذا اتضح الفارق المنهجين بين المدرستين في قبول زيادات الثقات.

ثانياً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عاصم الكلابي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن جندب، عن خديفة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: لا يتبغى للمؤمن أن يدل نفسه، قيل: وكيف يدل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء ما لا يطيق.

قال أبي: قد زاد في الإسناد جندب، وليس بمحفوظ؛ حدثنا أبو سلمة، عن حماد، وليس فيه جندب⁽²¹⁾.

قلت: وهذا مثال آخر يكشف لنا بشكل واضح لا يقبل المعارضة والمشاكلة في أن هناك بون شاسع بين طريقة النقاد الأوائل وبين طريقة الفقهاء المحدثين المتأخرين في النقد الحديثي، فإعلال الإمام أبو حاتم لرواية عمرو بن عاصم عن حماد لكونه زاد رجلاً في الإسناد، ومعارضتها برواية أبي سلمة عن حماد لأن أبا سلمة أنقص رجلاً دليل على أن قاعدة قبول زيادة الثقة مطلقاً لا تنسجم مع عمل النقاد الأوائل، وهو ما يعني اضطرابها وعدم الجزم بصحتها، وقبولها بالكلية.

المطلب الثالث

نماذج التوقف في قبول أو رد زيادة الثقة

إن هذا المطلب يعتبر حجة عند كثير من الفقهاء المحدثين وأهل الأصول على صحة قاعدة (قبول زيادة الثقة مطلقاً)، حيث جاء عن الائمة النقاد تصحيح كلا الوجهين، وقبولهم الزيادة والنقصان في آن واحد في الإسناد أو المتن، وهو ما جعل الفقهاء المحدثين وأهل الأصول يحتجون على كل من يعيب عليهم تصحيح كلا الوجهين كونه زيادة ثقة وزيادة مقبولة عندهم، فعمل الائمة النقاد الأوائل دليل على صحة ما ذهبوا إليه.

وفي الحقيقة هذا الكلام لا يمكن الجزم بصحته، ودليل ذلك ما مر بنا في المطلبين السابقين، فعمل الائمة النقاد لا ينضبط بقاعدة كلية لا الشذوذ والمعارضة، فقد رأينا كيف يعال الإمام أبو حاتم الحديث لكون رواية زاد فيه رجلاً، ثم يأتي موضع آخر فيعمل الحديث لكون راوية أنقص رجلاً! وهذا كما قلنا نقد حديثي دقيق جداً، وقد

(20) العلال، لابن أبي حاتم، (4/ 102).

(21) المصدر نفسه، (6/ 178).



وصلوا لتلك الحال بعد السير المطالعة لجميع الروايات عند ذلك الراوي، ومعارضتها بغيرها من رواية الثقات، فخرجوا بنتائج دقيقة جعلتهم يميزون بين سقيم الروايات وصحيحها، وبين خطأ الرواة وصوابهم، وهذا يعسر على كل من جاء بعدهم.

وقد أتيت بمثالين تظهر من خلالها أن عمل النقاد مختلف بحسب الرواية والراوي، ومن الصعب حده بقاعدة كلية لا تقبل المخالفة، فعمل الإمام أبو حاتم هنا مغاير عما سبق ذكره، فنراه يقبل كلا الوجهين، لكن يعلل سبب قبول ذلك كما سيأتي:

أولاً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رواه الحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ صُهَيْبِ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كُنْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَصْلِي...؟ قَالَ أَبِي: رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَلَمْ يَذْكُرْ صُهَيْبًا. قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: هَذَا زَادَ رَجُلًا، وَذَلِكَ نَقَصَ رَجُلًا؛ وَكِلَاهُمَا صَحِيحَيْنِ⁽²²⁾.

قلت: قد صحح الإمام أبو حاتم كلا الإسنادين، فالحكم بن عتيبة زاد رجلاً، وعمرو بن مرة أنقص رجلاً، وترى أبو حاتم يقبل الوجهين ولا يرد واحد منها! هذا يظهر لنا القيمة الحقيقية لعمل الائمة النقاد الأوائل، فأحكامهم وأقوالهم قد جاءت بعد عمل كبير، وجهد جبار، وفحص وتحري دقيق جداً، ولا يمكن أن تهمل، أو يتسور عليها بحجة إعمال الأدلة أولى من إهمالها، فهذا فيه هدر كبير لجهودهم الكبيرة في النقد الحديثي.

ثانياً: قال ابن أبي حاتم وسألت أبي عن حديث رواه عُبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِيَّاكُمْ وَالْخُلُوةَ؛ أَنْ يَخْلُو الرَّجُلُ وَحْدَهُ؟** قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُبيد الله، هكذا. ورواه إسرائيل، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مُرْسَلٌ.

قُلْتُ لِأَبِي: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ قَالَ: جَمِيعًا تَقْتَنِينَ، إِسْرَائِيلُ ثَقَّةٌ؛ وَعُبيد الله ثَقَّةٌ؛ ذَلِكَ زَادَ رَجُلًا، وَهَذَا نَقَصَ. قُلْتُ: الْمَتَّصِلُ مُحْفُوظٌ؟ قَالَ: مَا أَدرِي⁽²³⁾.

قلت: بين الإمام أبو حاتم في هذا المثال المكانة الحقيقية له وللائمة النقاد الأوائل، حين قبل الإسنادين الناقص والزاد، وبين أن سبب ذلك هو أن كلا الإسنادين رواه الثقة المقبول الرواية، ثم لما سأل عن الإسناد المتصل هل هو محفوظ؟ قال: لا أدري. وهذا في ظاهر الأمر توقف عن تصحيح الإسناد المتصل، لكن من طالع كلام الإمام أبو حاتم يجد أن الطرق التي قال فيها لا أدري في الغالب فيها علة، لكنه لم يصرح بذلك.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى أصحابه وآل بيته الطيبين الطاهرين، وعلى من تبعهم وأتقن أثرهم إلى يوم الدين، وبعد:

فلا يسعني في تمام هذا البحث إلا أن أذكر النتائج المستقاة من هذه الدراسة التطبيقية في علل الإمامين أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين فمن أبرزها:

1. إن الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة لم يكن عملهم النقدي خاضع لقاعدة مصطلحية لا تقبل الشذوذ أو المعارضة، بل هناك ضوابط وقرائن ومعطيات تخص كل حديث على حده، وهذا ما ظهر بشكل جلي في أمثلة هذا البحث.

2. إن قاعدة قبول زيادة الثقة مطلقاً لا تنسجم مع عمل النقاد الأوائل، فقد اتضح كيف يختلف عمل الإمامين من موضع إلى آخر، فتارة يقبلون الزيادة، وتارة يعلون الحديث بسبب وجودها، وتارة يقبلون الزيادة والنقص على حد سواء.

3. إن قول بعض العلماء (إن القواعد المصطلحية متوافقة بالكلية مع عمل النقاد الأوائل) لا يمكن الجزم بصحته، فقد أظهر البحث خلاف ذلك.

(22) العلل، لابن أبي حاتم، (2/ 100).

(23) المصدر نفسه، (6/ 209).



4. إن رد النقد الحديثي المنقول عن الائمة النقاد الأوائل بحجة معارضته لعمل الفقهاء المحدثين، كون الفقهاء المحدثون يميلون إلى أعمال الأحاديث أولى من إهمالها، من خلال تصحيح كلا الوجهين لكونه زيادة الثقة، يعتبر هدر حقيقي للجهد الكبير الذي بذله الائمة النقاد الأوائل.
ومن خلال ما سبق أود أن أذكر أهم التوصيات:

1. إن هذا الموضوع يعد باكورة ومقدمة لعرض جميع القواعد المصطلحية لعمل النقاد الأوائل، والخروج بنتائج مهمة تبين البون الشاسع بين لاختلاف الطريقتين في النقد الحديثي.
وفي تمام الكلام وانقضاء المقام لا يسعني غير حمد الله تعالى وشكره على ما وفق وهدي، وأسبغ نعمه ظاهرة وباطنة، فله المنة والفضل، وإن كان من سهوا وتقصير فهذا لم أتقصده ولكنه طبع في بني آدم، وإن كان من صواب وسداد فهذا كله لله جل جلاله، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- 1 - تاريخ مدينة دمشق، تأليف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي، الملقب بابن عساكر (571 هـ)، دراسة وبحث: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامه العمرأوي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة: 1415 هـ - 1995، عدد الأجزاء: 80.
- 2- التمييز، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النصابوري (261 هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر - السعودية، الطبعة: الثالثة، السنة: 1410 هـ، عدد الصفحات: 220.
- 3- جامع علوم الإمام أحمد، الإمام: أبو عبد الله أحمد بن حنبل، المؤلف: إبراهيم النحاس، دار الفلاح للبحث العلمي وبحث التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009 م عدد الأجزاء: 22.
- 4 - أجرة التحديث في علوم الحديث، المؤلف: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (732 هـ)، المحقق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم - لبنان. - بيروت، الطبعة: الأولى، السنة: 1421 هـ - 2000 م، الصفحات: 209.
- 5- كتاب القراءة خلف الإمام المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسوردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (458 هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت ط 1 1405 عدد الصفحات: 223.
6. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين بن منطور الأنصاري الأفرقي (711 هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1414 هـ، عدد الأجزاء: 15.
- 7- معرفة أنواع علوم الحديث، والمعروفة بمقدمة ابن الصالح، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين الملقب بابن الصلاح (643 هـ)، الباحث: نور الدين عطار، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، عام: 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 1.
- 8- المنهل الراوي في موجز علوم الحديث النبوي، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (733 هـ). المحقق: د. محي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر بدمشق، الطبعة الثانية، 1406، عدد الصفحات: 144.
9. رحلة البحث في شرح الفكر النخبة في عهد أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (852 هـ)، تم التحقق منه وعلق عليه: نور الدين عطار. - مطبعة الصباح، دمشق - سوريا، الطبعة: الثالثة، السنة: 1421 هـ - 2000 م، عدد الصفحات: 175.
- 10- نكت في كتاب ابن الصلاح المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (852 هـ)، الباحث: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي. الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى 1404 هـ - 1984 م، عدد المجلدات: 2.